قبل الوصل الى الصحابي واحد فقط وكذا اكثر منه لكن يشترط ان لا يزيد الساقط في كل موضع على واحد فهو على هذا مباين لكل من الموقوف والمرسل والمعضل والمقطوع فحصلت التفرقة بينه وبين المقطوع لانه اعم المقطوع من مباحث المتن كما تقدم

والمنقطع من مباحث الاسناد : **ان يسقط اثنان من الاسناد** : **فمعضل كذا الى زياد** : المعضل يقع الفاد من اعضله فلان اعياه امره فهو معضل ابي معيب فكان المحدث الذي حدث به اعضله واعياه فلم ينتفع به من يرويه عنه وهو ما سقط من اسناده اثنان فاكثر بشرط التوالي في اي موضع كان من الاسناد وان تعددت المواضع وسواء كان الساقط الصحابي او التابعي او غيرهما كقول مالك وغيره من اتباع التابعين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكقول الشافعي وغيره من الطبقة التالية لها قال ابو بكر وقال عمر رضي الله عنهما فبينه وبين المعلق عموم وخصوص من وجهين وذلك لان المعلق يختص بما كان السقط فيه من اول السند سواء كان الساقط فيه واحدا او اكثر ولو كل رجاله بان اقتصر على النبي صلى الله عليه وسلم في المرفوع او على الصحابي في الموقوف فيجتمعان حيث السقط اثنان فاكثر من مبادي السند وينفرد المعلق حيث الساقط واحد من مبادي به والمعضل بوقوعه فيما بعد الاول : **ومن رويه عمن لقي او عاصرا** : **موهم سمع فلتدليس يسرا** : **وهو نوذك وبعد المضطرب** : **ما اختلفوا فيه على شيخ درب** : ذكر الناظم في هذين البيتين نوعين الاول المدلس بفتح اللام من التدليس بالتحريك وهو اختلاط الظلام سمي به هذا النوع لانه لخفائه اظلم امره على الواقف عليه والراوي الفاعل له يقال فيه مدلس بكسر اللام وفعله تدليس والتدليس يقع فاصطلاحهم على انواع اشار الناظم الى بعضها وهو تدليس الاسناد بقوله ومن رويه الى آخره اي ومن روى عمن لقيه او عاصره ما لم يسمعه منه بصيغة موهمة سماعه منه كقوله قال فلان او عن فلان او ان فلانا او لا يقول حدثنا او لا اخبرنا او لا ما يشبه ذلك من الصيغ الصريحة في السماع تحرجا من الكذب فهو مدلس لنسبته بايهامه سماع ما لم يسمعه وهذا التعريف ذكره غير واحد من الحفاظ لكن الذي حققه الحافظان حمر تحميه بمن روى عن عرف لقاءه له فاما ان عاصره وليس يعرف انه لقيه فهو المرسل الخفي قال ومن ادخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه والصواب التفرقة بينهما ويدل على ان اعتبار اللقي في التدليس دون المعاصرة وجدها لابد منه اطباق اهل العلم بالحديث على ان رواية المخضرمين كابي عثمان النهدي وقيس بن عاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم من قبيل التدليس ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به في التدليس لكان هو لا مدلسين لانهم عاصروا النبي صلى الله عليه وسلم قطعا لكن لم يعرف هل لقوه امر لا ومن قال

باشتراط اللقاء كالمدلس الامام الشافعي وابو بكر الرازي وكلام الخطيب في الكفاية يقتضيه وهو المعتمد وتعرف عدم الملاقاة باخباره عن نفسه بذلك او بجزم امام مطلع انتهى واشار الناظم بقوله وهو نوذاك الى جعله هيئا اي غير قادح في فاعله الى رد ما قاله جماعة من المحدثين من ان الراوي اذا عرف بما ذكر من التدليس حابر وحامر مردود الرواية وان بين السماع فان المهيج من الخلاف الكثير في ذلك انه لا يضر بل للاجر وحاله التدليس بما ذكر ليس كذبا حتى يكون قادحا في فاعله انما هو تحسين لظاهر الاسناد وضرب من الايهام بلفظ محتمل فاذا ابين السماع وهو ثقة بان روى بلفظ يقتضي الاتصال كحدثنا وسمعت قبلت روايته واحتج بها التصريح فيها بالاتصال وفي الصحيحين وغيرهما عدة من اهل هذا القسم خرج لهم شيخهما المدرج فيه بالاتصال كقتادة والسفيانين والاعمش وغيرهم وما كان فيها عنهم بلفظ عن ونحوها فمحمول على ثبوت السماع عندهما فيه من جهة اخرى وان لم تقف نحن عليها لقصورنا وهذا كله في تدليس الاسناد كما تقرر واما تدليس التسوية وهو ان يروي حديثا عن ضعيف بين ثقتين لقي احدهما الاخر فيسقط الضعيف ويروي الحديث عن شيخه الثقة بلفظ محتمل فيستوي الاسناد حيث صار كله ثقات فهو منوع جدا بل هو شر انواع التدليس لما فيه من مزيد الغش والتغطية وفاعله مجروح وخبره مردود لانه يصير به ساقط العدالة ومن كان يفعله بقية بن الوليد والوليد بن مسلم فقول الحافظ ابي بكر التدليس اسم ثقيل شنيع الظاهر لكنه خفيف الباطن سهل المعنى محمول على غير المحرم منه لما تقرر قاله الحافظ السخاوي ومن انواع التدليس تدليس الشيوخ وهو ان يكون الشيخ اسم وكنية ونسبة الى قبيلة او بلد او حرفة او نحوها وبعضها مشهور لاشتهاره به وبعضها خفي لعدم اشتهاره به فيذكر المخفي منها لغرض كاخفاء ضعفه او ايهام كثرة الشيوخ او نحو ذلك وهو قادح في فاعله ان كان لغرض اخفاء الضعف لان فيه اخراجا للراوي عن القطع بذكره لكونه متروكا الى المسامحة بقبوله لغير ورته مجهولا ولهم ايضا تدليس البلدان كان يقول المصري حدثني فلان بالعراق ويريد موضعا باخميم او بزبيد ويريد موضعا بقوص او بيت فاقي حلب ويريد موضعا بالقاهرة او بالاندلس ويريد موضعا بالقرافة وهو اخفى من غيره لكنه لا يخلو عن كراهة وان كان حمله في نفس الامر لايهامه الكذب بالرحلة ولما فيه من التشيع بما لم يعط قاله الحافظ السخاوي رحمه الله الثاني المضطرب وهو ما اختلف فيه الرواة على شيخ درب بالمهملة اي فظن ماهرا والمراد باختلافهم عليه ان يرويه عنه واحد او اكثر مرة على وجه ومرة اخرى على وجه اخر غالف الاول في لفظ متن او صورة سند وربما كان باختلافهم في حمل او ارسال او في اثبات راو واحد فقد او في غير ذلك وربما يكون الاختلاف في السند والمتن معا بحيث لا يترجح من الوجهين شيء ولا يمكن الجمع بينهما بخلاف ما اذا ترجح واحد باعضبية